

تفسير البحر المحيط

@ 292 @ رسول الله صلى الله عليه وسلم) : (أسلم) . فقال : أجدني كارهاً . . .
واختلف أهل العلم في هذه الآية : أهى منسوخة ؟ أم ليست بمنسوخة ؟ فقل : هى منسوخة ،
وهى من آيات المودة التى نسختها آية السيف ، وقال قتادة ، والضحاك : هى محكمة خاصة
فى أهل الكتاب الذين يبذلون الجزية ، قالوا : أمر بقتال أهل الأوثان لا يقبل منهم إلاَّ-
الإسلام أو السيف ، ثم أمر فىمن سواهم أن يقبل الجزية . ومذهب مالك : أن الجزية تقبل من
كل كافر سوى قريش ، فتكون الآية خاصة فىمن أعطى الجزية من الناس كلهم ، غ لا يقف ذلك على
أهل الكتاب . وقال الكلبي : لا إكراه بعد إسلام العرب ، ويقبل الجزية . وقال الزجاج : لا
تنسبوا إلى الكراهة من أسلم مكرهاً ، يقال : أكفره نسبه إلى الكفر . قال الشاعر : % (
وطائفة قد أكفروني بحبهم % .
وطائفة قالوا : مسيء ومذنب .
%) .

وقيل : لا يكره على الإسلام من خرج إلى غيره . وقال أبو مسلم ، والقفال : معناه أنه ما
بنى تعالى أمر الإيمان على الإجبار والقسر ، وإنما بناه على التمكن والاختيار ، ويدل على
هذا المعنى أنه لما بين دلائل التوحيد بياناً شافياً ، قال بعد ذلك : لم يبق عذر فى
الكفر إلاَّ- أن يقسر على الإيمان ويجبر عليه ، وهذا ما لا يجوز فى دار الدنيا التى هى دار
الابتلاء ، إذ فى القهر والإكراه على الدين بطلان معنى الابتلاء . ويؤكد هذا قوله بعد : {
قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ } يعنى : ظهرت الدلائل ووضحت البينات ، ولم يبق
بعدها إلاَّ- طريق القسر والإلجاء وليس بجائز لأنه ينافى التكليف ، وهذا الذى قاله أبو
مسلم والقفال لائق بأصول المعتزلة ، ولذلك قال الزمخشري : لم يجرأ أمر الإيمان على
الإجبار والقسر ، ولكن على التمكن والاختيار ، ونحوه قوله : { وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ
لَأَمَنَّ مَنَ فِى الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْفِرُهُ الذَّاسَ حَتَّى
يَكُونُوا مَوْمِنِينَ } أى : لو شاء لقسرهم على الإيمان ، ولكنه لم يفعل ، وبنى الأمر
على الاختيار . . .

والدين هنا ملة الإسلام واعتقاده ، والألف واللام للعهد ، وقيل : بدل من الإضافة أى : فى
دين الله . . .

{ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ } أى : استبان الإيمان من الكفر ، وهذا يبين
أن الدين هو معتقد الإسلام . . .

وقرأ الجمهور : الرشد ، على وزن القفل ، والحسن : الرشد ، على وزن العنق وأبو عبد الرحمن : الرشد ، على وزن الجبل ، ورويت هذه أيضاً عن الشعبي ، والحسن ومجاهد . وحكى ابن عطية عن أبي عبد الرحمن : الرشاد ، بالألف . .

والجمهور على إدغام دال ، قد ، في : تاء ، تبين . وقرء شاذاً بالإظهار ، وتبين الرشد ، بنصب الأدلة الواضحة وبعثة الرسول الداعي إلى الإيمان ، وهذه الجملة كأنها كالعلة لانتفاء الإكراه في الدين ، لأن وضوح الرشد واستبانته تحمل على الدخول في الدين طوعاً من غير إكراه ، ولا موضع لها من الإعراب . .

{ فَامَنَ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنَ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ

بِرِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى { الطاغوت : الشيطان . قاله عمر ، ومجاهد ، والشعبي ،

والضحاك ، وقتادة ، والسدي . أو : الساحر ، قاله ابن سيرين ، وأبو العالية . أو :

الكاهن ، قاله جابر ، وابن جبير ، ورفيع ، وابن جريح . أو : ما عبد من دون الله ممن يرضى

ذلك : كفرعون ، ونمرود ، قاله الطبري . أو : الأصنام ، قاله بعضهم . .

وينبغي أن تجعل هذه الأقوال كلها تمثيلاً ، لأن الطاغوت محصور في كل واحد منها . .

قال ابن عطية وقدّم ذكر الكفر بالطاغوت على الإيمان بالله ليظهر الاهتمام بوجوب الكفر

بالطاغوت . إنتهى . .

وناسب ذلك أيضاً اتصاله بلفظ الغي ، ولأن الكفر بالطاغوت متقدّم على الإيمان بالله ، لأن

الكفر بها هو رفضها ، ورفض عبادتها ، ولم يكتف بالجملة الأولى لأنها لا تستلزم الجملة

الثانية ، إذ قد يرفض عبادتها ولا يؤمن بالله ، لكن الإيمان يستلزم الكفر بالطاغوت ، ولكنه

نبه بذكر الكفر بالطاغوت على